

الصارم المنكي في الرد على السبكي

@ 160 @ كان يتحرى الصلاة عند الاسطوانة وأما ما قصد تخصيصه بالصلاة فيه فالصلاة فيه أفضل وأما مقامه وإنما كان يقوم فيه إذا كان إماما يصلي بهم الفرض والسنة أن يقف الإمام وسط المسجد أمام القوم فلما زيد في المسجد صار موقف الإمام في الزيادة والمقصود معرفة ما ورد عن السلف من الصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم عند دخول المسجد وعند القبر ففي مسند أبي يعلى الموصلي حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا زيد بن الحباب حدثنا جعفر بن إبراهيم من ولد ذي الجناحين حدثنا علي بن عمر عن أبيه عن علي بن الحسين أنه رأى رجلا يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيدخل فيها فيدعو فيها فقال ألا أحدثكم حديثا سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتخذوا قبوري عيدا ولا بيوتكم قبورا فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم وهذا الحديث مما أخرجه الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي فيما اختاره من الأحاديث الجياد الزائدة على ما في الصحيحين وهو أعلى مرتبة من تصحيح الحاكم وهو قريب من تصحيح لترمذي وأبي حاتم البستي ونحوهما فإن الغلط في هذا قليل ليس هو مثل صحيح الحاكم فإن فيه أحاديث كثيرة يظهر أنها كذب موضوعة فلهذا انحطت درجته عن درجة غيره فهذا علي بن الحسين زين العابدين وهو من أجل التابعين علما ودينا حتى قال الزهري ما رأيت هاشميا مثله وهو يذكر هذا الحديث بإسناده ولفظه لا تتخذوا بيتي عيدا فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم (وهذا